



/ 1

صادر : 144408

التاريخ : 15 / 09 / 1444

المرفقات : 21 لفة



7048579320902871

تعميم لكافة الجهات الحكومية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة إلى قرار مجلس الوزراء ذي الرقم ٣٧٩ والتاريخ ١٤٤٣/٧/٧ هـ القاضي بالموافقة على تنظيم المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية والذي يهدف إلى حوكمة السلامة والصحة المهنية على المستوى الوطني وتحديد وتنسيق الأدوار بين الجهات الحكومية ذات العلاقة، ومتابعة تنفيذ السياسة الوطنية للسلامة والصحة المهنية.

أرفق لكم قرار المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية رقم ١٤٤١١٦ وتاريخ ١٥/٩/١٤٤٤ هـ القاضي باعتماد إطار الحوكمة للسلامة والصحة المهنية على المستوى الوطني وفقاً للصلاحيات والاختصاصات الممنوحة للمجلس، وفي حال الرغبة بالحصول على أي معلومات أو تفاصيل يمكن التواصل مع المهندس/ ريان بن فهد الزريقي - مستشار الأمانة العامة بالمجلس - جوال (٠٥٦٤٦١١٠٠٠) بريد إلكتروني (r.alzoreki@hrsd.gov.sa).

وتقبلوا أطيب تحياتي

وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
رئيس المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية

م. أحمد بن سليمان الراجحي



مكتب الوزير

الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية

/ 1

صادر : 144116

التاريخ : 15 / 09 / 1444

المرفقات : 20 لفة



3660570330052451

الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية



قرار

إن وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية - رئيس المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية،
بناءً على الصلاحيات الممنوحة له نظاماً،

وبعد الاطلاع على أحكام الفقرة الخامسة من المادة (الثالثة) من قرار مجلس الوزراء رقم (٣٧٩) وتاريخ
١٤٤٣/٧/٧هـ القاضي بالموافقة على تنظيم المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية، وبعد الاطلاع على
التوصية الرابعة من محضر اجتماع الجلسة الرابعة للمجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية المنعقد
بتاريخ ١٤٤٤/٨/٢٨هـ الموافق ٢٠ مارس ٢٠٢٣م، وبناءً على الأدوار والصلاحيات الممنوحة للمجلس.

يُقرر ما يلي:

أولاً: اعتماد إطار الحوكمة للسلامة والصحة المهنية على المستوى الوطني، وفقاً للصيغة المرفقة
لهذا القرار.

ثانياً: تكلف أمانة المجلس بالعمل على مراجعة وتحديث الإطار المعتمد عند الحاجة لذلك بالإضافة
إلى العمل على تطوير سياسات وأطر توضح منهجيات سير أعمال المستوى الثاني من الأدوار
والمسئوليات في المصفوفات المعتمدة ورفعها للمجلس للاعتماد.

ثالثاً: يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُلغى كل ما يتعارض معه.

رابعاً: على أمين عام المجلس اتخاذ ما يلزم لتنفيذه.

والله الموفق

وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

رئيس المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية

م. أحمد بن سليمان الراجحي

المجلس الوطني
للسلامة والصحة المهنية



الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية



إطار حوكمة السلامة والصحة المهنية على المستوى الوطني

المملكة العربية السعودية

التعريفات



إطار الحوكمة

اتباع إطار محدد للتحكم في العلاقات بين الأطراف الأساسية (العاملين - أصحاب العمل - الجهات الحكومية) التي تؤثر على أداء المنظمات مما يساعد على تنظيم العمل وتحديد المسؤوليات لتحقيق الأهداف على المدى الطويل

السلامة والصحة المهنية

توفير بيئة عمل آمنة خالية من الأخطار والحوادث لحماية العامل من أي خطر مرتبط بعمله أو يشكل تهديداً لسلامته أو صحته، ويشمل ذلك الصحة البدنية والعقلية والاجتماعية.

السياسة الوطنية

السياسة الوطنية للسلامة والصحة المهنية بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 328 بتاريخ 6-12-1442 هـ.

الجهات المقدمة لخدمات الطوارئ

هي الجهة التي تتضمن أدوارها ومسؤولياتها بموجب الأنظمة والتنظيمات الصادرة من الجهات المختصة الاستجابة ومباشرة حالات الطوارئ.

الجهات المنظمة والمشرفة على القطاعات الاقتصادية

هي الجهات التي لديها صلاحية الترخيص والتفتيش للأنشطة الاقتصادية والمستهدفة بالتوائم مع المجلس في تحقيق اشتراطات السلامة والصحة المهنية في القطاعات الاقتصادية التي تشرف عليها مباشرة أو خدمات طرف ثالث معتمد من المجلس والجهة المنظمة

الجهات داعمة

الجهات المتوائمة مع المجلس بهدف تنسيق وتسهيل تطبيق مهامها النظامية وليس لها أدوار مباشرة في الترخيص للأنشطة الاقتصادية، وقد يكون لديها بعض صلاحيات الرقابة والتفتيش في مجال السلامة والصحة المهنية على المنشآت

أصحاب العمل في كافة القطاعات الحكومية و الخاصة والغير ربحي

هي الجهات المطلوب منها الامتثال لمتطلبات السلامة والصحة المهنية ورفع التقارير الدورية بذلك وفقاً للاشتراطات التي يتم تحديدها بالتوافق مع المجلس

مالك الأداة التشريعية

هي الجهة الحكومية الموكل لها بموجب الأنظمة والتنظيمات الصادرة من الجهات المختصة مهمة إصدار أو اقتراح التشريعات



قرار مجلس الوزراء رقم 379 القاضي باعتماد تنظيم المجلس

نصت المادة الثالثة من تنظيم المجلس على أن المجلس يهدف إلى تطبيق حوكمة السلامة والصحة المهنية على المستوى الوطني وتحديد الأدوار والمسؤوليات بين الجهات ذات العلاقة ومتابعة تنفيذ السياسة الوطنية للسلامة والصحة المهنية. كما نصت الفقرة الخامسة والسادسة من نفس المادة من اختصاصات وصلاحيات المجلس:

- العمل على تطوير واعتماد هيكل حوكمة محدد وواضح للسلامة والصحة المهنية على المستوى الوطني لضمان وجود نظام فعال ومرن في تطبيق أحكام السلامة والصحة المهنية في أماكن العمل بالتنسيق من الجهات ذات العلاقة.
- تنسيق الأدوار والمسؤوليات بين الجهات الحكومية في المجال لتفادي ازدواجية الجهود

قرار مجلس الوزراء 328 القاضي باعتماد السياسة الوطنية

نص الهدف الثاني والثالث من الأهداف التفصيلية للسياسة الوطنية للسلامة والصحة المهنية على:

- إنشاء هيكل حوكمة محدد وواضح للسلامة والصحة المهنية، وتطوير آليات لمراقبة الالتزام بالتشريعات والأنظمة بشكل فعال.
- تحديد أدوار ومسؤوليات الجهات الحكومية ذات العلاقة بالسلامة والصحة المهنية بشكل شفاف وواضح لتفادي ازدواجية الجهود.
- تمت الإشارة إلى قيام وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بتنفيذ إطار الحوكمة وتحديد المسؤوليات بين الجهات وتنفيذ السياسة الوطنية من خلال المجلس الوطني.



التوجه الاستراتيجي



تم اعتماد التوجه الاستراتيجي للمجلس في اجتماع المجلس الثاني ومن أهم الممكّنات التي تم ربطها بالخارطة الاستراتيجية بناء نظام حوكمة يوضح أدوار ومسؤوليات جميع الأطراف


التوجه الاستراتيجي للمجلس الوطني للصحة والسلامة المهنية






هيكل حوكمة السلامة والصحة المهنية

هيكل حوكمة السلامة والصحة المهنية



* يقصد في القطاعات الاقتصادية المختلفة الأنشطة الاقتصادية المعتمدة وفقاً للتصنيف الوطني للأنشطة الاقتصادية ISIC4 ، والمعتمد من الهيئة العامة للإحصاء



مصفوفة الأدوار والمسؤوليات

تم تحديد 8 أدوار رئيسية في السلامة والصحة المهنية



تخطيط وتنفيذ الجولات الرقابية والتفتيشية للتأكد من الامتثال لمتطلبات السلامة والصحة المهنية

الرقابة



كل ما يتعلق بتنظيم وتطوير ضوابط ومعايير ومواصفات وأدلة فنية واشتراطات للسلامة والصحة المهنية ومراجعتها وموائمتها مع الجهات ذات العلاقة والمتطلبات والالتزامات الدولية ذات الصلة

التشريعات



ما يتعلق بالحوادث والاصابات والوفيات والتبليغ ومتابعتها وتسجيلها وحفظ البيانات وإصدار المخالفات المترتبة عليها

حوادث واصابات
العمل



كل ما يتعلق بتراخيص العاملين والمؤسسات المقدمة لخدمات السلامة والصحة المهنية، والأمن والسلامة والوقاية والحماية من الحريق

التراخيص



تقديم الخدمات الاستشارية والدعم الفني في مجال السلامة والصحة المهنية، أو في مجال الأمن والسلامة والوقاية من الحريق.

الخدمات
الاستشارية



العمل على تنمية الموارد والقدرات في مجال السلامة والصحة المهنية

التدريب



كل ما يتعلق بأدوار البحث والابتكار، والتعامل مع الشكاوى والاقتراحات

التطوير المستمر



ما يتعلق بالتوعية بأهمية السلامة والصحة المهنية والحملات التوعوية والمؤتمرات

التوعية



تم تطوير المستوى الثاني من الأدوار والمسؤوليات الرئيسية



التوعية



إعداد واعتماد برنامج وطني لرفع وعي الفئات المستهدفة في المجال

إقامة المؤتمرات والفعاليات

إطلاق الحملات الإعلامية والتوعوية

متابعة مستوى الوعي بالسلامة والصحة المهنية

التدريب



إعداد اطار وطني للمؤهلات في مجال السلامة والصحة المهنية

إعداد الية لاعتماد البرامج التدريبية والتعليمية في مجال السلامة والصحة المهنية

إعداد خطة وطنية للتدريب في مجال السلامة والصحة المهنية

دعم التدريب في مجال السلامة والصحة المهنية

تدريب المفتشين في مجال السلامة والصحة المهنية

تدريب المحققين في مجال حوادث وإصابات العمل.

تدريب العاملين في مجال السلامة والصحة المهنية

التراخيص



تراخيص واعتماد مقدمي خدمات السلامة والصحة المهنية (للأفراد والمؤسسات)

تراخيص واعتماد العاملين في مجال لسلامة والصحة المهنية (أفراد)

تراخيص واعتماد مقدمي خدمات الأمن والسلامة والوقاية من الحريق (للأفراد المؤسسات)

تراخيص واعتماد العاملين في مجال الأمن والسلامة والوقاية من الحريق (أفراد)

التشريعات



مراجعة التشريعات

اقتراح التعديلات بالموائمة مع المتطلبات الدولية والوطنية

تحديث واعتماد التشريعات

تعميم التشريعات

مراجعة البرامج والمبادرات

اقتراح التعديلات والمبادرات الجديدة

اعتماد البرامج والمبادرات

التطوير المستمر



أدوار البحث والإبتكار

التعامل مع الشكاوى والإقتراحات

متابعة وقياس الأداء

الخدمات الاستشارية



تقديم الاستشارات في مجال الامن والسلامة والوقاية والحماية من الحريق

تقديم الاستشارات والدعم الفني في مجال السلامة والصحة المهنية

حوادث واصابات العمل



التبليغ

الاستجابة للطوارئ

إدارة البلاغ

التحقيق

اعتماد نتائج التحقيق

اعتماد الاصابة

معالجة الاصابة

اصدار العقوبات

أرشفة البيانات

الرقابة



الرقابة والتفتيش

اصدار العقوبات

التدقيق و متابعة الامتثال

الاحصائيات والتقارير

سيتم العمل على تطوير سياسات وأطر توضح منهجيات سير أعمال المستوى الثاني من الأدوار والمسؤوليات بالموائمة مع الجهات ذات العلاقة لضمان عدم وجود ازدواجية تعيق العمل بعد اعتماد إطار الحوكمة



تم تطوير مصفوفة الأدوار والمسؤوليات RACI على الجهات ذات العلاقة بالصحة المهنية

هي الجهة التي تتحمل مسؤولية متابعة تنفيذ المهمة والتأكد من اكتمالها

خاضع للمساءلة

A

هي الجهة المسؤولة عن انجاز المهمة بناءً على أدوارها ومسؤولياتها وصلحياتها المنصوص عليها بموجب الأنظمة والتنظيمات الصادرة من الجهات المختصة

المسؤول

R

هي الجهة التي يجب أن تبقى على إطلاع بالتقدم في ما تم إنجازه في الأدوار والمسؤوليات


المطلع

I

هي الجهة التي يسعى المسؤول إلى الحصول على رأيهم وخبراتهم أثناء تنفيذ الأدوار والمسؤوليات المنوطة به

المستشار

C



مصفوفة الأدوار والمسؤوليات



مصفوفة المسؤوليات على المستوى الثاني - التشريعات في مجال السلامة والصحة المهنية

المطعم	المستشار	خاضع للمساءلة	المسؤول	المهمة
الجهات الأخرى ذات العلاقة	الجهات الحكومية ممثلين أصحاب العمل ممثلين العمال	مالك الأداة التشريعية	مالك الأداة التشريعية بالموائمة مع المجلس	مراجعة التشريعات
الجهات الأخرى ذات العلاقة	الجهات الحكومية ممثلين أصحاب العمل ممثلين العمال مجلس المخاطر الوطنية	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية بالموائمة مع مالك الأداة التشريعية	اقتراح التعديلات بالموائمة مع المتطلبات الدولية والوطنية
الجهات الأخرى ذات العلاقة	وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	مالك الأداة التشريعية	مالك الأداة التشريعية	تحديث واعتماد التشريعات
الجهات الأخرى ذات العلاقة مجلس المخاطر الوطنية	وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية	مالك الأداة التشريعية	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	تعميم التشريعات
الجهات الأخرى ذات العلاقة	الجهات ذات العلاقة هيئة كفاءة الانفاق مجلس المخاطر الوطنية (مركز التميز)	مالك المبادرة او البرنامج	مالك المبادرة او البرنامج بالموائمة مع المجلس	مراجعة البرامج والمبادرات
الجهات الأخرى ذات العلاقة	الجهات ذات العلاقة هيئة كفاءة الانفاق مجلس المخاطر الوطنية	مالك المبادرة او البرنامج	مالك المبادرة او البرنامج بالموائمة مع المجلس	اقتراح التعديلات والمبادرات الجديدة
الجهات الأخرى ذات العلاقة مجلس المخاطر الوطنية	الجهات ذات العلاقة	هيئة كفاءة الانفاق	مالك المبادرة او البرنامج مع المجلس	اعتماد البرامج والمبادرات

التشريعات والبرامج والمبادرات

• يتطلب من الجهات الحكومية المشرعة والمشرفة على الأنشطة الاقتصادية التنسيق مع أمانة المجلس بناءً على تعميم وزير الموارد البشرية (رئيس المجلس) رقم 217456 بتاريخ 1443-12-18 بشأن التنسيق مع أمانة المجلس عند العمل على مشروع أو برامج ونحوها في مجال السلامة والصحة المهنية بناءً على الصلاحيات والاختصاصات الممنوحة للمجلس.

مصفوفة المسؤوليات على المستوى الثاني - التراخيص في مجال السلامة والصحة المهنية



المطلع	المستشار	خاضع للمسانلة	المسؤول	المهمة
الجهات الحكومية ممثلين أصحاب العمل ممثلين العمال	المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية الجهات المنظمة والمشرقة على القطاعات الاقتصادية	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية المركز السعودي للاعتماد	تراخيص واعتماد مقدمي خدمات السلامة و الصحة المهنية (للأفراد والمنشآت)
الجهات الحكومية ممثلين أصحاب العمل ممثلين العمال	وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية المديرية العامة للدفاع المدني المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية الجهات المنظمة والمشرقة على القطاعات الاقتصادية	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	تراخيص وتوطين واعتماد العاملين في مجال السلامة والصحة المهنية (أفراد)
الجهات الحكومية ممثلين أصحاب العمل ممثلين العمال	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية المديرية العامة للدفاع المدني	الهيئة العليا للأمن الصناعي المديرية العامة للدفاع المدني المركز السعودي للاعتماد	الهيئة العليا للأمن الصناعي المديرية العامة للدفاع المدني المركز السعودي للاعتماد	تراخيص واعتماد مقدمي خدمات الأمن والسلامة والوقاية من الحريق (للأفراد والمنشآت)
الجهات الحكومية ممثلين أصحاب العمل ممثلين العمال	وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية المديرية العامة للدفاع المدني المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية الجهات المنظمة والمشرقة على القطاعات الاقتصادية مجلس المخاطر الوطنية (مركز التميز)	الهيئة العليا للأمن الصناعي المديرية العامة للدفاع المدني الهيئة السعودية للمهندسين	الهيئة العليا للأمن الصناعي المديرية العامة للدفاع المدني الهيئة السعودية للمهندسين	تراخيص العاملين في مجال الأمن والسلامة والوقاية من الحريق (أفراد)



التراخيص و الاعتماد

- نصت المادة الثالثة الفقرة الرابعة والحادية عشر من اختصاصات المجلس على العمل على تقديم الاستشارات والدعم الفني بالإضافة إلى تنمية الموارد والقدرات فيما يتعلق بمجال السلامة والصحة المهنية. (المجلس).
- تنظم الهيئة العليا للأمن الصناعي الصادر بقرار مجلس الوزراء الموقر رقم ٧٠٧ وتاريخ ٢٧-١٢-١٤٤٤ هـ. (الهيئة العليا للأمن الصناعي).
- لائحة المكاتب الهندسية الصادرة من مجلس الدفاع المدني.

مصفوفة المسؤوليات على المستوى الثاني - التدريب في مجال السلامة والصحة المهنية



المطلع	المستشار	خاضع للمساءلة	المسؤول	المهمة
جميع الجهات ذات العلاقة	وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية المنظمة والمشرقة على القطاعات الاقتصادية وزارة التطوير - المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني - هيئة التخصصات الصحية مجلس المخاطر الوطنية (مركز التميز)	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	إعداد اطار وطني للمؤهلات في مجال السلامة والصحة المهنية
جميع الجهات ذات العلاقة مجلس المخاطر الوطنية (مركز التميز)	وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية الجهات المنظمة والمشرقة على القطاعات الاقتصادية وزارة التعليم - المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني - هيئة التخصصات الصحية	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	اعداد الية لاعتماد البرامج التدريبية والتعليمية في مجال السلامة والصحة المهنية
جميع الجهات ذات العلاقة مجلس المخاطر الوطنية (مركز التميز)	وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية الجهات المنظمة والمشرقة على القطاعات الاقتصادية وزارة التعليم - المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني - هيئة التخصصات الصحية	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	إعداد خطة وطنية للتدريب في مجال السلامة والصحة المهنية
الجهات المنظمة والمشرقة على القطاعات الاقتصادية، والجهات ذات العلاقة	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	صندوق تنمية الموارد البشرية (هدف)	وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية صندوق تنمية الموارد البشرية (هدف)	دعم التدريب في مجال السلامة والصحة المهنية
جميع الجهات ذات العلاقة	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية هيئة المواصفات والمقاييس والجودة	الأجهزة الرقابية والتفتيشية	الجهات التدريبية المعتمدة من المجلس	تدريب المفتشين في مجال السلامة والصحة المهنية
جميع الجهات ذات العلاقة	المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية الجهات المنظمة والمشرقة على القطاعات الاقتصادية المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية مجلس المخاطر الوطنية (مركز الكوارث)	أصحاب العمل	الجهات التدريبية المعتمدة من المجلس	تدريب المحققين في مجال حوادث وإصابات العمل
جميع الجهات ذات العلاقة	الجهات المنظمة والمشرقة على القطاعات الاقتصادية المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	أصحاب العمل	الجهات التدريبية المعتمدة من المجلس	تدريب العاملين في مجال السلامة والصحة المهنية

التدريب



نصت الفقرة الحادية عشر من المادة الثالثة من تنظيم المجلس المعتمد ان من اختصاصات المجلس العمل على تنمية الموارد والقدرات في مجال السلامة والصحة المهنية، بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.

مصفوفة المسؤوليات على المستوى الثاني - التوعية في مجال السلامة والصحة المهنية



المطلع	المستشار	خاضع للمساءلة	المسؤول	المهمة	التوعية
الجهات الأخرى ذات العلاقة مجلس المخاطر الوطنية (مركز التميز)	جميع الجهات ذات العلاقة	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	إعداد واعتماد برنامج وطني لرفع وعي الفئات المستهدفة في المجال	
جميع الجهات ذات العلاقة	المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية جميع الجهات ذات العلاقة	المركز الوطني للفعاليات والمعارض	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	تنسيق إقامة المؤتمرات في مجال السلامة والصحة المهنية	
جميع الجهات ذات العلاقة	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	جميع الجهات ذات العلاقة	إطلاق الحملات الإعلامية والتوعية	
جميع الجهات ذات العلاقة	• الهيئة العامة للإحصاء - المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية - هيئة الصحة العامة	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية الجهات المنظمة والمشرفة على القطاعات الاقتصادية	متابعة مستوى الوعي بالسلامة والصحة المهنية	



نصت الفقرة العاشرة من المادة الثالثة من تنظيم المجلس المعتمد ان من اختصاصات المجلس العمل على نشر التوعية بأهمية السلامة والصحة المهنية، بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.



مصفوفة المسؤوليات على المستوى الثاني - الرقابة في مجال السلامة والصحة المهنية

المطلع	المستشار	خاضع للمساءلة	المسؤول	المهمة
الجهات الحكومية ممثلين أصحاب العمل ممثلين العمال	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	• الجهات المنظمة والمشرفة على القطاعات الاقتصادية.	• الجهات المنظمة والمشرفة على القطاعات الاقتصادية. • وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية • المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية	الرقابة والتفتيش
الجهات الحكومية ممثلين أصحاب العمل ممثلين العمال	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	• الجهات المنظمة والمشرفة على القطاعات الاقتصادية التي لديها صلاحية إصدار عقوبات حسب أنظمتها.	• الجهات المنظمة والمشرفة على القطاعات الاقتصادية التي لديها صلاحية إصدار عقوبات حسب أنظمتها. • وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية • المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية	إصدار العقوبات
الجهات الحكومية ممثلين أصحاب العمل ممثلين العمال	• الهيئة العامة للإحصاء، • هيئة الصحة العامة	• المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	الجهات المنظمة والمشرفة على القطاعات الاقتصادية. المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية	التدقيق ومتابعة الامتثال
الجهات الحكومية ممثلين أصحاب العمل ممثلين العمال	وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	• الجهات المنظمة والمشرفة على القطاعات الاقتصادية. • المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية • الهيئة العامة للإحصاء • هيئة الصحة العامة	الإحصائيات والتقارير

الرقابة والتفتيش



نصت الفقرة الثانية من المادة الثالثة من تنظيم المجلس المعمد أن من اختصاصات المجلس العمل على إنشاء نظام مراقبة وتقييم فعال وشامل للسلامة والصحة المهنية، بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة، كما أن أدوار التفتيش قد يتم إسنادها لاحقاً للمركز الوطني للرقابة والتفتيش بعد صدور قرار اعتماد تنظيم المركز وبدء المركز بمزاولة مهامه.

مصفوفة المسؤوليات على المستوى الثاني - الحوادث والاصابات المتعلقة بأماكن العمل



المطلوع	المستشار	خاضع للمساءلة	المسؤول	المهمة
جميع الجهات ذات العلاقة	وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية مجلس المخاطر الوطنية (مركز إدارة الكوارث والأزمات)	أصحاب العمل	• أصحاب العمل • العاملين • القطاع الصحي	التبليغ
جميع الجهات ذات العلاقة	وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية الجهات الحكومية ممثلين أصحاب العمل ممثلين العمال مجلس المخاطر الوطنية (مركز إدارة الكوارث والأزمات)	الجهات المقدمة لخدمات الطوارئ	الجهات المقدمة لخدمات الطوارئ	الاستجابة للطوارئ
جميع الجهات ذات العلاقة	وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية الجهات الحكومية ممثلين أصحاب العمل ممثلين العمال	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية	إدارة البلاغ
جميع الجهات ذات العلاقة مجلس المخاطر الوطنية (مركز إدارة الكوارث والأزمات)	وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية الجهات المنظمة والمشرفة على القطاعات الاقتصادية المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	أصحاب العمل	أصحاب العمل المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية	التحقيق
جميع الجهات ذات العلاقة	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	الجهات المنظمة والمشرفة على القطاعات الاقتصادية	الجهات المنظمة والمشرفة على القطاعات الاقتصادية المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	اعتماد نتائج التحقيق
جميع الجهات ذات العلاقة	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية	المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وزارة الصحة	اعتماد الإصابات
المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	أصحاب العمل	المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية أصحاب العمل المستشفيات ومقدمي الرعاية الصحية	معالجة الإصابة
الجهات ذات العلاقة	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	الجهات المنظمة والمشرفة على القطاعات الاقتصادية	وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية الجهات المنظمة والمشرفة على القطاعات الاقتصادية المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية	إصدار العقوبات
الجهات ذات العلاقة	وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية	أرشفة البيانات

الحوادث والاصابات



نصت الفقرة الثالثة من المادة الثالثة من تنظيم المجلس المعتمد ان من اختصاصات المجلس العمل على تطوير نظام وطني شامل للتبليغ عن حوادث واصابات العمل والأمراض المرتبطة بالمهن وتوثيق البلاغات ونتائج التحقيقات المتعلقة بها، بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة



مصفوفة المسؤوليات على المستوى الثاني - الخدمات الاستشارية في مجال السلامة والصحة المهنية

المهمة	المسؤول	خاضع للمساءلة	المستشار	المطلع
تقديم الاستشارات في مجال الامن والسلامة والوقاية والحماية من الحريق	<ul style="list-style-type: none">الجهات الاستشارية المعتمدة من الهيئة العليا للامن الصناعيالجهات الاستشارية المعتمدة من المديرية العامة للدفاع المدني	الهيئة العليا للامن الصناعي المديرية العامة للدفاع المدني	المديرية العامة للدفاع المدني جميع الجهات ذات العلاقة مجلس المخاطر الوطنية - (مركز التميز)	جميع الجهات ذات العلاقة
تقديم الاستشارات والدعم الفني في مجال السلامة والصحة المهنية	الجهات الاستشارية المعتمدة من المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	<ul style="list-style-type: none">المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنيةالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعيةالجهات المنظمة والمشرفة على القطاعات الاقتصاديةمجلس المخاطر الوطنية - (مركز التميز)	جميع الجهات ذات العلاقة

الخدمات الاستشارية



نصت الفقرة الرابعة من المادة الثالثة من تنظيم المجلس المعتمد ان من اختصاصات المجلس تقديم الاستشارات والدعم الفني فيما يتعلق بمجال السلامة والصحة المهنية



مصفوفة المسؤوليات على المستوى الثاني - التطوير المستمر في مجال السلامة والصحة المهنية

المطلع	المستشار	خاضع للمساءلة	المسؤول	المهمة
جميع الجهات ذات العلاقة مجلس المخاطر الوطنية - (مركز التميز)	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية هيئة الصحة العامة	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	جميع الجهات ذات العلاقة	أدوار البحث والابتكار
جميع الجهات ذات العلاقة	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية هيئة الصحة العامة	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	<ul style="list-style-type: none">وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعيةالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعيةالجهات المنظمة والمشرفة على القطاعات الاقتصاديةأصحاب العملممثلين العمال	التعامل مع الشكاوى والاقتراحات
جميع الجهات ذات العلاقة	وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية هيئة الصحة العامة	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية	متابعة وقياس الأداء

التطوير المستمر



- نصت الفقرة التاسعة من المادة الثالثة من تنظيم المجلس المعتمد ان من اختصاصات المجلس تقويم ومتابعة أثر واستدامة أنشطة السلامة والصحة المهنية على بيئة العمل.
- نصت الفقرة التاسعة من المادة الثانية للسياسة الوطنية للسلامة والصحة المهنية على أن تقوم الوزارة ممثلة بالمجلس بالعمل على تحقيق مجموعة من الأهداف منها دعم البحوث والدراسات الاستقصائية ذات الصلة بالسلامة والصحة المهنية، كما نصت المادة ثلثا في السياسة على الالتزام بتعزيز وتطوير السلامة والصحة المهنية.

المجلس الوطني
للسلامة والصحة المهنية



الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية



شكراً لكم

